

إعلان

إزالة الأدراج والمظلات الخرسانية خارج حدود العقار

استكمالاً لأعمالها وأنشطتها وتنفيذاً لبرامج خططها في إزالة التعديات المختلفة علي أملاك الدولة .

تعلم لجنة إزالة التعديات علي أملاك الدولة والمظاهر الغير المرخصة بأنها باشرت إبتداء من 13 يونيو 2010 بتوزيع الإنذارات علي أصحاب العقارات والبيوت المتعدية بالأدراج الخرسانية الخارجية والأمور المتعلقة بها إضافة إلي المظلات الخرسانية الزائدة عن حدود العقار . وتشمل التعديات المطلوب إزالتها الأمور التالية :

1- الأدراج الخرسانية الخارجية : حيث ان لكل بيت مدخل رئيسي واحد فقط ومداخل أخرى لاتعتبر رئيسية .

- أ- إزالة الجزء الممتد من الدرج الرئيسي الخارجي لأكثر من (1.5) متر
- ب- إزالة الجزء الممتد من الأدراج الأخرى (إن وجدت) لأكثر من (1) متر
- ت- في حال إرتفاع منسوب مدخل البيت عن مستوى الشارع يحول الدرج جانبا ملاصقا لحائط البيت بعرض (1.5) متر (باستراحة أفقيه لاتتعدي 1.5×1.5 متر) للدرج الرئيسي (وبإستراحة أفقيه لاتتعدي 1×1 متر) للأدراج الأخرى .

2- الإزالة الكاملة للأدراج الخارجية المؤدية نزولا باتجاه سرداب العقار / البيت .

3- إزالة المظلات الخرسانية الخارجية الزائدة من جميع جوانب العقار .

وقد أمهلت اللجنة المخالفين لإزالة تلك التعديات حتى الأول من أكتوبر 2010 وتدعو اللجنة المواطنين المخالفين بإزالة تلك التعديات والاستقوم فرق الإزالة بتنفيذ المرحلة الأولى من الإزالة الإدارية مع اتخاذ الإجراءات القانونية بتحميل المخالفين كافة المصاريف اللازمة لذلك.